



قرار لوزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة رقم 15/2025 بتاريخ 15 يناير 2025

بفتح باب الترشيح لتقلد مهمة مدير إقليمي

وزيرة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.15.963 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1437 (7 مارس 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.14.541 الصادر في 11 من شوال 1435 (08 أغسطس 2014) والمتعلق بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة - قطاع الطاقة والمعادن-؛
- وعلى قرار وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة رقم 1656.17 صادر في 27 من رمضان 1438 (22 يونيو 2017) المتعلق بإحداث وتنظيم المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة - قطاع الطاقة والمعادن- كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى منشور وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

تقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن قطاع الانتقال الطاقى عن فتح باب الترشيح لتقلد المهمة التالية:

مكان شغور المنصب	نوعية المنصب الشاغر
المديرية الإقليمية بالحسيمة (جهة طنجة - تطوان - الحسيمة)	مدير إقليمي

المادة 2: يفتح باب الترشيح لتقلد مهمة مدير إقليمي لفائدة الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقوي- الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا على الأقل على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية،
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.

كما يفتح باب الترشيح بالنسبة للموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين بوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقوي- المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم وكذا المهام المماثلة.

المادة 3: تحدد بطاقة الوظائف المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة 4: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي موقع من طرف المترشح (ة)،
- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقوي -

www.mem.gov.ma أو من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، ويتضمن:

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته المهنية.

المادة 5: ترسل ملفات الترشيح في خمسة (5) نسخ مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد، إلى مديرية الشؤون الإدارية ونظم المعلومات، تحت إشراف السلم الإداري في أجل أقصاه **31 يناير 2025**

المادة 6: تتولى لجنة معينة بقرار لوزير الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة 7: يعين المترشح(ة) الذي تم انتقائه لمزاولة مهمة مدير إقليمي بقرار لوزير الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة.

المادة 8: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقوي- ويلصق بمقرات الإدارة المركزية واللامركزية لوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقوي-.

حرر بالرباط في: **15 يناير 2025**

وزيرة الانتقال الطاقوي والتنمية
المستدامة

إمضاء: ليلى بنعلي